

حواشي الشرواني على تحفة المحتاج بشرح المنهاج

قوله (وبهذا) أي بالفرق المذكور بين التحجر والنثار قوله (فتوكل الخ) نشر مرتب وقوله فيها الخ أي الأرض أو الحفرة تنازع فيه الفعلان قوله (وإلجاء سمكة) أي دخولها قوله (بالتحجر) متعلق بإلحاقهم اه .

سم قوله (لا بالنثار) عطف على قوله بالتحجر قوله (كما أفاده كلامهما الخ) .

خاتمة في آداب الأكل تسن التسمية قبل الأكل والشرب ولو من جنب وحائض ولو سمي مع كل لقمة فهو حسن وأقلها بسم الله وأكملها بسم الله الرحمن الرحيم وهي سنة كفاية للجماعة ومع ذلك تسن لكل منهم فإن تركها أوله أتى بها في أثناءه وإن تركها في أثناءه أتى بها في آخره ويسن الحمد بعد الفراغ من ذلك ويجهر بهما ليقتدي به فيهما ويسن غسل اليد قبله وبعده لكن المالك يبتدئ به فيما قبله ويتأخر به فيما بعده ويسن أن يأكل بثلاث أصابع للاتباع وتسن الجماعة والحديث الغير المحرم كحكاية الصالحين على الطعام وتقليل الكلام أولى ويسن لعق الإناء والأصابع وأكل ساقط لم يتنجس أو تنجس ولم يتعذر تطهيره وطهر ويسن مؤاكلة عبيده وصغاره وزوجاته وأن لا يخص نفسه بطعام إلا لعذر كدواء بل يؤثرهم على نفسه ولا يقوم المالك عن الطعام وغيره يأكل ما دام يظن به حاجة إلى الأكل ومثله من يقتدي به وإن يرحب بضيفه ويكرمه ويحمد الله على حصوله ضيفا عنده ويكره الأكل متكئا ومضطجعا ويكره الأكل مما يلي غيره ومن الأعلى والوسط ويستثنى من ذلك نحو الفاكهة مما يتنقل به فيأخذ من أي جانب ويكره تقريب فمه من الطعام بحيث يقع من فمه إليه شيء وذمه لا قوله لا أشتهيه أو ما اعتدت أكله ويكره نفص يده في القصة والشرب من القربة والأكل بالشمال والتنفس والنفخ في الأناء والبزاق والمخاط حال أكلهم وقرن تمرتين ونحوهما كعنبتين بغير إذن الشركاء ويسن للضيف وإن لم يأكل أن يدعو للمضيف كان يقول أكل طعامكم الأبرار وأفطر عندكم الصائمون وصلت عليكم الملائكة ويسن قراءة سورة الإخلاص وقريش ويندب أن يشرب بثلاث أنفاس بالتسمية في أولها والحمد في أواخرها ويقول في آخر الأول الحمد لله وي زيد في الثاني رب العالمين وفي الثالث الرحمن الرحيم وأن ينظر في الكوز قبل الشرب ولا يتجشى فيه بلى ينحيه عن فمه بالحمد ويرده بالتسمية والشرب قائما خلاف الأولى ومن آداب الأكل أن يلتقط فتات الطعام وأن يقول المالك لضيفه ولغيره كزوجته وولده إذا رفع يده من الطعام كل ويكرر عليه ما لم يتحقق أنه اكتفى منه ولا يزيد ثلاث مرات وأن يتخلل ولا يبتلع ما يخرج من أسنانه بالخلل بل يرميه ويتمضمض بخلاف ما يجمعه بلسانه من بينها فإنه يبلمعه وأن يأكل قبل أكله اللحم لقمة أو لقمتين أو ثلاثا من الخبز حتى يسدا الخلل وأن لا يشم الطعام ولا يأكله حارا حتى يبرد

ومن آداب الضيف أن لا يخرج إلا بإذن صاحب المنزل وإن لا يجلس في مقابلة حجرة النساء أو سترتهن وأن لا يكثر النظر إلى الموضع الذي يخرج منه الطعام ومن آداب المضيف أن يشيع الضيف عند خروجه إلى باب الدار وينبغي للأكل أن يقدم الفاكهة ثم اللحم ثم الحلوة وإنما قدمت الفاكهة لأنها أسرع استحالة فينبغي أن تقع أسفل المعدة ويندب أن يكون على المائدة نقل وسيأتي إن شاء الله تعالى زيادة على ذلك في باب الأطعمة اه .

مغني وكذا في الإحياء زيادات كثيرة على ذلك .

= كتاب القسم والنشور = قوله (بفتح) إلى قوله قيل في النهاية قوله (ومن لازم بيانها بيان الخ) ممنوع اه .

سم عبارة الرشدي فيه نظر لا يخفى ولو أجاب بأن القسم والنشور من جملة أحكام عشرة النساء وأكثر الكلام الآتي فيهما فلذلك خصهما بالذكر لكان واضحا على أن من المشهور أنه إذا ترجم لشيء وزاد عليه لا يضر اه .

وقوله على أن من المشهور الخ يأتي عن سم ما يدفع هذا الجواب قوله (الإعتراض عليه بأنه الخ) جرى عليه المغني قوله